بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

وقف لله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم حسبنا الله ونعم الوكيل

الحمد لله مصور النسم في سكنات الارحام بلا منازع ومعونه ومقدر القسم لطبقات الانام بلا كلفه ومونه شارع مشارع الاحكام بلطفه وافضاله ناهج مناهج الحلال والحرام بكرمه ونواله مبدع فرايد الدرر من خطرات الفكر بسحاب فضله واكرامه منشئ لطايف العبر من شواهد النظر برواب ظوله وانعامه الذي يكمل بعنايته رونق الدين وابهة الاسلام وصبر برعايته الله الحنيفيه مرتفعه الاعلام نحمده حمدا تاما في وصفه افهام العقلا ونشكره شكرا حايرا في قدره اوهام الالبا على ما اوضح مناهج الشرع ورفع بعلله واحكم قواعد الدين وثبت دعايمه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهاده رسخت عروقها في صميم الجنان ودعت صاحبها الى نعيم الجنان ونشهد ان محمدا عبده ورسوله الذي جبله الله من سلاله المجد والكرم وبعثه الى كافه الخلق والامم فابان بعلم الدين واثاره واضا سبيل العين ومناره حتى شطع نور الشرع عن ظلام الجفا بحسن عنايته وطهر نور الدين عن اكمام الخفا بيمن كفايته صلى الله عليه وعلى اله الذين لم يستروا اقمار دينهم بغمام الشك والبدا ولم يحتجبوا انوار يقينهم باكمام الاهوا صلوه تتجدد على تعاقب الليالي والايام وتتزايد على اسقاص الشهور والاعوام وسلم تسليما وبعد فان علوم الدين احق المفاخر بالتوقير والتبجيل واولى الفضايل بالتفضيل والتحصيل اذهي الطريقه المسلوكه لنيل السعادات في الدنيا والمرقاه المنصوبه الى الفوز بالكرامات في العقبى بنورها يهتدي من ظلمات الغوايه الى سبيل الرشاد وبيمنها يرتقي من حضيض الجهاله الى ذروه الاجتهاد لاسيما علم اصول الفقه الذي هو اصعبها مدارك واد قها مسالك واعمها عوايد وانفعها فوايد لولاه لبقيت لطايف علوم الدين كامنه الاثار ونجوم سما الفقه مطموسه الانوار لا مدخل لميامنه تحت الاحصا ولا تدرك محاسنه بالاستقصا ثم ان كتاب اصول الفقه المنسوب الى السيد الامام المعظم والحبر الهمام المكرم العالم العامل الرباني مورد المذهب النعماني قدوه المحققين اسوه المدققين صاحب المقامات العليه والكرامات السنيه منحر الانام محر الاسلام ابي الحسن علي بن محمد بن الحسين البردوي يعده الله بالرحمه والرضوان

والحكمه

وقف لله تعالى

بسم

واسكنه اعلى منازل الجنان امتاز من بين الكتب المصنفه في هذا الفن بشرفها وسموا وحل محله نعام الثريا مجدا وعلوا ضمن فيه اصول الشرع واحكامه وادرج فيه مابه نظام الفقه وقوامه وهو كتاب عجيب الصنعه رايع الترتيب صحيح الاسلوب مليح التركيب ليس في جوده تركيبه وحسن ترتيبه مريبه وليس وراء عبادان قريه لكنه صعب المرام الى الزمام لا سبيل الى الوصول اليه لطفه وغرابته ولا طريق الى الاحاطه بطرفه وعجايبه الا لمن اقبل بكليته على تحقيقه وتحصيله وشد حيازيمه للاحاطه بجمله وتفصيله بعد ان درق باقتباس العلم رهنا طيبا ودرع من هو احسن اضاليله المنى خلقا وقد يحترم مع ذلك في الاحكام والفروع واحتاطها جانبا من المعقول والمسموع وقد سالني اخواني في الدين واعواني على طلب العين ان اكتب لهم شرحا يكشف عن اوجه غوامض معانيه نقابها ويرفع عن اللطايف المستوره في مبانيه حجابها ويوضح ما ابهم من رموزه واشاراته المعضله وبين ما اجمل من الفاظه وعباراته المشكله طمعا منهم اني لما استشعرت بخدمه شيخي وسيدي وسندي واستاذي وعمي وهو الامام المحقق الرباني والقدم المدقق الصمداني ناصب راية الشريعه كاشف اثار الحقيقه فتاح اقفال المسلاف كشاف عوامض المعضلات محر الحق والدين ملاذ العلما في العالمين قطب المحققين حبر المحتهدين محمد بن محمد بن الحسين المايمرغي افاض الله عليه سحال انعامه وعفرانه وصب عليه شآبيب اكرامه ورضوانه ونشاف في حجره بروابي بره وافضاله ورتبت في بيته نصايع جوده ونواله لعلي فزت بدرر من غرر فوايده واخذت خطا وافرا من موايد فوايده وانه قد كان مختصا من بين العلما بانفاق الانام بتحقيق دقايق مضيقات مخر الاسلام فاستعفت عن هذا الامر الخطير وتشبثت باهداب المعاذير علما مني بانني لست من فرسان هذا الميدان ولا الى مواقفه يدان وان انا من ذلك وقد حيرت النحول في حل مشكلاته بعد تقاطع الكمم عن بحثه وتنقيره وعجزت انظار الفكر عن درك معضلاته مع حرصهم على تحقيقه وتفكره فلم يزدهم ذلك الا المبالغه في الالحاح علي والاقامه في مواقف الاقتراح فلم اجد بدا من انجاح مسئولهم ولا مندوحه عن تحقيق مامولهم فاجبتهم الى ملتمسهم تفاديا من عقوقهم وسعيا الى اداء حقوقهم وشرعت في هذا الامر العظيم المهم والخطب الجسيم المدلهم

الا الامر

مستعينا بالله الكريم الجليل راجيا منه ان يهدينى الى سواء السبيل متوكلا على كرمه
الشامل فى طلب التوفيق لاتمامه معتمدا على انعامه العام فى سؤال التيسير لابتدائه
واختتامه راغبا اليه فى ان يجعل ما اقاسيه خالصا لوجهه الكريم متعوذا به من ان
سلقانى بسخطه وعقابه الاليم مبتهلا اليه ان يحفظنى عن الخطاء والزلل ويهدينى طريق
الصواب والسداد فى القول والعمل مضرعا اليه فى ان ينفعنى به وامثاله الانام ويجعلنى
واياهم بركات جمعه فى دار السلام وكان هذا الكتاب كاشفا عن عوارض محجبته
عن الابصار ناسبا ان شمتيه كاشف الاشرار وارجوان يكون كتابا سبق عامه
الشروح تزيدا وجلا وفاق نظايره تحقيقا وكمالا ومن نظر فيه بعين الانصاف عرف
دعوى الصدق من الخلاف ثم انى وان لم اله جدانى بالغ هذا الكتاب وتربيه
ولم ادخر جدا فى تسديده وتهذيبه فلا بد من ان يقع فيه عثره وزلل وان يوجد فيه خطا
وخطل فلا تسعجب الواقف عليه فان ذلك لا يخرج منه احد ولا تستنكفه بشر وقد روى
البويطى عن الشافعى رحمهما الله انه قال له انى صنفت هذه الكتب فلم اترك فيها الصواب
فلا بد ان يوجد فيها ما خالف كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فما وجدتم فيها ما خالف كتاب الله وسنة
رسوله فانى راجع عنه الى كتاب الله وسنة رسوله وقال المزنى قرات كتاب الرساله
على الشافعى ثمانين مره فما من مره الا وكان يقف على خطاء فقال الشافعى هيهات ابى الله ان
يكون كتابا صحيحا غير كتابه فالمامول ممن وقف عليه بعد ان جانب التعصب والتعسف
ونبذ وراء ظهره التكلف والتعنف ان يسعى فى اصلاحه بقدر الوسع والامكان اداء لحق
الاخوه فى الايمان واحرازا للحسنات الاحدوثه بين الانام وادخارا للجزيل المثوبه فى دار
السلام والله الموفق والمثيب عليه اتوكل واليه انيب قال

العبد الضعيف عبد العزيز ابن محمد البخارى عفا الله عنه وغفر ذنوبه حدثنى بهذا الكتاب
شيخى واستاذى وعمدى الذى يقدم ذكره اتفاقا قراءه عليه بشرحه المدرسه الملكيه
العباسيه قال حدثنى استاذ ابيه الدنيا مظهر كلمه الله العليا شمس الابه محمد بن عبد الله
ابن محمد الكردرى من اول الكتاب الى باب اشتراط الشرائع ومنه الى آخر الكتاب الشيخ الامام
والحبر الهمام بدر الملة والدين محمد بن محمود بن عبد الكريم الكردرى المعروف بخواهر زاده

من اهل النظر

حرره

راويا عن خاله هذا قال حدثنا شيخ شيوخ الاسلام برهان الدين محمد بن عبد الجليل الزكاب
قال حدثنا امام الائمه ومقتدى الامه بحر الدين ابو حفص عمر بن احمد السغنى عن الشيخ
الامام المصنف قدس الله ارواحهم قال السجع رحمه الله الحمد لله خالق النسم وراوق القسم
جرت سنته السلف والخلف بذكر الحمد فى اوائل تصانيفهم اقتداء بكلام الله تعالى فانه
مؤثر به وعملا بقوله عليه السلام كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اقطع والحمد
هو الثنا على الجميل من نعمة وغيرها تعال حمده على انعامه وحمدته على شجاعته واللام فيه
لاستغراق الجنس عند اهل السنة على ما عرف اى الحمد كله لله والله اسم تفرد به
البارى سبحانه يجرى فى وصفه مجرى الاسماء الاعلام لا شركه فيه لاحد قال الله تعالى هل تعلم
له سميا اى هل تعلم احدا يسمى بهذا الاسم غيره كذا روى عن الخليل وابن كيسان ولهذا اختص
الحمد بهذا الاسم لما كان كالعلم للذات كان مستجمعا لجميع الصفات فكان اضافه الحمد اليه
اضافه له الى جميع اسمائه وصفاته الا ترى ان الايمان اختص بهذا الاسم حيث قال عليه
السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله مع ان الايمان بجميع الاسماء والصفات
واجب لانه مستجمع للصفات ثم لما كان من شانه الباس ان يوافق التحميد مضمونه وغرض
وغرض الشيخ من هذا التصنيف بيان اصول العقه على ما روى عن ابى حنيفه رحمه الله
معرفه النفس مالها وما عليها قال خالق النسم اذ لا بد من وجود النفس ليعرف ما
شرع لها مثل العقود وما شرع عليها مثل الواجبات والخلق ههنا بمعنى الايجاد والنسمه
الانسان كذا فى الصحاح والنسم جمع نسمه وفى المغرب النسمه النفس من نسيم الريح ثم
سميت بها النفس ومنها اعتق النسمة والله بارى النسم ولما كان الانسان محتاجا الى
العطاء فى حاله البقاء عقبه بقوله رازق القسم اى معطى العطايا والرزق العطاء وهو مصدر
مولد رزقه الله والقسم جمع قسم وهو الحظ والنصيب من الخير وفى ذكر الرزق دون
الاعطاء لطف وهو ان الرزق ما يعرض للفقراء لخلاف العطاء فانه اسم لما يعرض للعمال مثل
المقابلة واشالهم اليه فى المغرب والانسب فى اول مره فقير محتاج لا قوه له على كسب وعمل وكان
ذكر الرزق اشد مناسبه من ذكر العطاء مع ان فيه رعايه صنعه التحنيس قوله
مبدع البدايع وشارع الشرايع الابداع الاختراع على مثال والبدايع جمع بديع بمعنى مبدع
اى مخترع الموجودات بلا ماده ومثال بقدرته الكامله وحكمته الشامله وفى ذكر

لانه مع

والفقه مع

اشير مع

الترصيع

هذه القضية بدون الواو بدلا من قوله خالق الشمس اشاره الى ان خلق مثل هذا الموجود
الذي فيه انموذج من جميع ما في العالم حتى قيل هو العالم الاصغر من عجايب قدرته وغرايب
حكمته ثم هذا الحيوان لما خلقوا على هم شتى وطبايع مختلفه وهو امتيازه لا يكادون يجتمعون
على شيء وتعتكل دواعيهم الى ما تستلذ طبعه وفيه من الفساد ما لا يخفى لان ذلك يودي
في العاجل الى التغافل والتعادي وفي الاجل الى استحقاق العذاب الاليم شرع الشرايع زاجرا
لهم عن ذلك وجامعا لهم على طريق واحد مستقيم فكان من اجل النعم والشرع الاظهار
وشرع لهم كذا اي سن والشرايع جمع شريعه وهي ما شرع الله تعالى لعباده من الدين ثم ضمن
الشارع معنى الجعل والتصيير فانتصب دينا على انه مفعول ثانيه اي جاعل الشرايع دينا
رضيا او انتصب على الحال من الشرايع مع انه ليس بصفه لوجود معنى الصفه باعتبار وصفه
كما انتصب قرانا على الحال في قوله عز اسمه كتاب فصلت اياته قرانا عربيا مع انه ليس بصفه
لكونه موصوفا بوصف اي فصلت اياته في حال كونه موصوفا بالعربيه وهو مثل قولك
جاءني زيد رجلا صالحا والدين وضع الهي سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى
الخير بالذات والرضى المرضي ووصفه به اقتدا بقوله عز وجل ورضيت لكم الاسلام
دينا اي اخترته لكم من بين الاديان ويجوز ان يكون المراد من الشرايع شرايع هذه
الملة خاصه بدليل قوله دينا على صيغه الواحد ولو كان المراد جميع الشرايع من لدن
ادم الى عهد النبي عليهما السلام لجعل اديانا رضيه وانوار بمعنى والنور لغه اسم للكيفيه
العارضه من الشمس والقمر والنار على ظواهر الاجسام الكثيفه مثل الارض والجدار
ومن خاصيته ان يصير المرييات بشبيه متجليه منكشفه وكذا قيل في تعريفه هو الظاهر
في نفسه المظهر لغيره ثم تسمية الدين نورا بطريق الاستعاره لانه شبه الظهور الحق
للبصيره كان النور الحسي سبب لظهور الاشيا للبصيره والاضاه متعد ولازم قال
النابغه الجعدي شعر اضات لنا النار وجها اغر ملتبسا بالفواد التباسها
يقفي كصوب سراج السليط لم يجعل الله فيه نحاسا فاستعمله بالمعنيين فالنزوم هو المختار
والضيا اقوى من النور واتم منه لانه اضيف الى الشمس والنور الى القمر في قوله تعالى
هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا ثم الشيخ وصف الدين بالنور اولا كما وصفه
الله تعالى به في قوله ولكن جعلناه نورا اي جعلنا الايمان نورا وفي قوله عز اسمه

فيه ع

والله متم نوره اي دينه ثم وصفه بالاضاة ثانيا لانه في اول الامر في حق المتمسك به بمنزله
نور القمر ثم يتزايد بالتامل والاستدلال الى ان يبلغ ضوا الشمس ولان الخلق كانوا في ظلمه ظلما
قبل البعثه وكان ظهور الدين فيها بمنزله ظهور نور القمر في الظلمه الحسيه ثم اراد حتى
بلغ المشرق والغرب بمنزله ضيا الشمس فهذا وصفه بها ولان استناره العالم الحسي
بهذين الكوكبين فوصفه بالنور والاضاه كانه قال هو الشمس والقمر في العالم الروحاني بطريق
الاستعاره التخييليه قوله وذكر الكلام ومطيه الى دار السلام الذكر ههنا الشرف قال
تعالى لقد انزلنا اليكم كتابا فيه ذكركم اي شرفكم ص والقران ذي الذكر قيل ذي الشرف
والانام الخلق وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه والمطيه المركب والمطا الظهر وهذا الكلام
بطريق الاستعاره يعني كما ان المطيه وسيله الى الوصول الى المقصد فكذلك الدين
وسيله الى الوصول الى المقصد الاقصى وهو دار السلام وسميت الجنه بها لسلامه اهلها
وما فيها من النعم عن الافات والفنا او لكثره السلام فيها قال تعالى تحيتهم يوم يلقونه
سلام عليكم طبتم سلام قولا من رب رحيم او السلام من اسماء الله تعالى فاضيفت الدار اليه
تعظيما لها قوله احره على الوسع والامكان ولما نظر الشيخ في جلايل نعم الله تعالى
على عباده وكمال قدرته وعظمته وعرف ان القدره البشريه لا تفي بالقيام بواجب حمده
كما هو يستحقه وان سلوك طريق النجاه لا تتيسر الا باعانته وتيسيره قال احره على الوسع
والامكان واستعينه على طلب الرضوان يعني احره على حسب وسعي وطاقتي وبقدر ما
يتيسر الاقدام عليه من التحميد لا على حسب النعم اذ ليس ذلك في وسع احد قال تعالى
وان تعدوا نعمه الله لا تحصوها ثم الامكان اعم من الوسع لان الممكن قد يكون مقدورا
للبشر وغير مقدور له الا ترى ان بعض احوال الممكن في نفسه وان لم يكن مقدورا للبشر
والوسع راجع الى الفاعل والامكان الى المحل وخص طلب الرضوان اي الرضا بالاستعانه
فيه لانه اعظم النعم واعلاها قال الله تعالى ورضوان من الله اكبر ثم ذكر الشهادتين
لان ذلك من سنه الخطبه قال عليه السلام كل خطبه ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذما
قوله واصلي عليه وعلى اله اي ذريته واصحابه اي متابعيه من المهاجرين والانصار
والمراد من الال الاتقيا من المومنين على ما قال عليه السلام اي كل مومن تقي وخصص
الاصحاب بالذكر بعد دخولهم في ذلك العموم لزياده التعظيم وتقديم الال والاصحاب في الصلوه

بلغ مقابلة

لا يوجد العمل الا بالنيه نظرا الى كلمه الحصر وان لا يوجد الخطا والنسيان والاكراه
اصلا نظرا الى استناد الارتفاع الى ما هو محلى باللام استغرق الجنس وقد روي ان
العمل يوجد بلا نيه وكذا يوجد الخطا والنسيان والاكراه فعرفنا سنوه محل الكلام وهو
العمل والخطا والنسيان عن قبول الحقيقه انها شاقطه وليست مراده وان العمل في حديث
النيه والخطا والنسيان والاكراه في حديث الرفع مجاز وكنايه عن الحكم بطريق الحلاف
اثم الشي على موجبه او بطريق حذف المضاف واقامه المضاف اليه مقامه كما في قوله
تعالى واسال القريه فصار كانه قيل حكم الاعمال بالنيات ورفع حكم الخطا ما صار هذا
الكلام عباره عنه وهو الحكم له معنيان مختلفان احدهما ما يتعلق بالاخره وهو الثواب
في الاعمال التي تحتاج الى النيه على ما نص عليه الحديث الاول والاثم في الافعال بالدنيا وهو الحكم
الشرعي في كل محل يتاتى فيه الخوارج في الاعمال المنويه والعقاد في الافعال المحرمه وغير ذلك
من الندب والكراهه والاساءه والدليل على اختلاف المعنيين ان الثواب على العمل الذي هو
عباره والاثم في العمل الذي هو محرم مبني على العزيمه والعقد والخوارج والعقاد الذي هو
حكم مبني على الاداء بالاركان والشرايط الى اخرها ذكره في الكاف واذا ثبت اختلاف المعنى
صار هذا اللفظ منزله المشترك كاسم المولى والعرف لا يجوز احتجاج الخصم به علينا في استنباط
النيه في الصوم وفي عدم فساد الصوم والاكراه حتى يعم دليلا على ان المراد منه ليس
الا ما يتعلق بالدنيا من الصحه والفساد ولا يمكنه ذلك لان ما يتعلق بالاخره وهو الثواب
والاثم مراد بالاجماع لان استحقاق الثواب متعلق بالعزيمه والاثم في الخطا والنسيان
والاكراه مرفوع بالاتفاق او يعم دليلا على جواز العموم في المشترك ولا يمكنه ذلك ايضا
لما مر في اول الكتاب فان قيل لو كان المراد حكم الاخره لا عم لم يكن لقوله من اسي
فائده لان عدم المواخذه في الاخره يعم جميع الامم اذ لا يجوز في الحكمه تعذيبهم فلما
ذلك مذهب المعتزله فاما عند اهل السنه فهي كما يرى في الحكمه بدليل قوله تعالى
احيانا ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا فلو لم يكن الخطا والنسيان كما يرى المواخذه
كان معنى الدعا لا تحرعلينا بالمواخذه فيها اذ المواخذه فيما لا يجوز المواخذه فيه حرور وفساد
ظاهر قوله صار الاثم اي اسم العمل والخطا واحسنه بعد صيرورته مجازا
حيث اريد به غيره وهو الحكم مشتركا اي في معنى المشترك لان ما هو مراد منه

وهو الحكم مشترك قوله وحكم المأثم اي حكم هو مأثم على هذا يعني كما ان الثواب
مفصل عن الخوارج في مسئله المتوضي بالماء النجس من غير علم فلذلك الاثم يفصل عن الفساد
كمن صلى مراءاة غيبا للشرايط والاركان يستوجب الاثم من غير فساد وكالكلام في
الصلوه ناسيا او مخطيا يحقق الفساد من غير اثم هذا بخلاف كلام البيع وفيه نوع اشتباه
فان الاشتراك الذي لا يجري العموم فيه وهو الاشتراك اللفظي بان يكون اللفظ موضوعا
بازاء كل واحد من المعاني الداخله تحته قصدا كاسم القرو والعين عاما مر في اول الكتاب
دون الاشتراك المعنوي فان العموم يجري فيه بالاتفاق وذلك بان يلوح اللفظ موضوعا
بازاء معنى يعم ذلك المعنى اشياء مختلفه كاسم الحيوان يتناول الانسان والفرس وسائر انواعه
بالمعنى العام وهو التحرك بالاراده وكاسم الشي يتناول المتضادات بمعنى الوجود وكاسم
اللون يتناول السواد والبياض وغيرهما باعتبار معنى اللونيه والحكم من هذا القبيل
لان حكم الشي هو الاثر الثابت به فيتناول الجواز والفساد والثواب والمأثم هذا المعنى العام
لا يكونه موضوعا بازاء كل واحد من المعاني المنتظمه تحته وكان من قبيل الشي والحيوان
لا من قبيل العين والقرء الا ترى انه يتناول الثواب والمأثم لا باعتبار كونه ثوابا واثما بل
باعتبار كونه اثرا اما با الفعل كالشي يتناول الماء والنار باعتبار الوجود لا باعتبار كونه
مرطبا او محرقا وما ذكر في بعض الشروح انه من قبيل العين للسوء والشمس لا من
قبيل الشي لان الحكم يتناول الجواز والفساد والثواب والمأثم فضعيف لان هذه احكام
شرعيه كالعين يتناول السوء والشمس قصدا وكان مشتركا لفظيا لحكم ادلة نقل
فيه ولا دليل عليه واعلم ان القاضي الامام ابا زيد رحمه الله لم يفرق بين المقتضى والمحذوف
كما هو مذهب عامه اهل الاصول وجعل هذين الحديثين من نظائر المقتضى يقال في
حديث الرفع عن هذه الاشياء غير مرفوعه اذ لو اريد عينها لصار كذبا وهذا لا يجوز على
صاحب الشرع فاقتضى ضروره زياده وهي الحكم لصير مفيدا وصار المرفوع حكمها وبيان
رفع الحكم عاما عند الشافعي في الدنيا والاخره حتى يبطل طلاق المكره والمخطي ولم يفسد
الصوم بالاكل مخطيا لان المقتضى له عموم عنده وعندنا لم يقع حكم الاخره لا عينا لان
بذلك القدر يصير مقيدا فتزول الضروره ولا تتعدى الى الحكم آخر لان المقتضى لا عموم له

له وقال في حديث البسه لما بيت حكم الاخره مراد به نصيا الكلام مفيد الم سعدي الب
ماوراه وصار كانه قال انما ثواب الاعمال بالنيات هذا معنى كلامه رحمه الله ولما خالفه
البيع المصنف وسمس الايمه رحمهما الله في المحذوف وفرقا بين المحذوف والمعفى وجوزا
العموم المحذوف دون المعفى والحدثان من قبيل المحذوف دون المعفى ٤ اصلها اصطرا
الى تحريج الحديثين ٤ وجه لابراد نقضا على ما اختاراه من جواز عموم المحذوف فيما اسقا
العموم فيها على الاستراك دون الاقتضاء وفيه التحميل ما يري وتدكيف فيه برهه من
الزمان فلم يصح نعتد عليه ورجعت التحول فلم يشيروا على جواب شاف وهو اعلم بالحقيقه
قوله ومن الناس من ظن اختلفوا في التحريم والتحليل المضافين الى الاعيان مثل قوله
تعالى حرمت عليكم امهاتكم حرمت عليكم الميته احلت لكم بهيمه الانعام وقوله عليه السلم
حرمت الخمر لعينها احلت لنا ميتتان ٤ بالاثة احوال فذهب البيع المصنف وسمس
الايمه وصاحب الميزان ومن تابعهم الى ان ذلك بطريق الحقيقه كالتحريم والتحليل المضافين
الى الفعل فتوصف المحل اولا بالحرمه ثم بسبب حرمه الفعل بنا عليه فمنع التحريم عاما
وذهب بعض اصحابنا العراقيين منهم البيع ابو الحسين الكرخي ومن تابعه رحمهم الله الى
ان المراد تحريم الفعل او عليه لا غير واليه ذهب عامه المعتزله وذهب قوم من ابواب
القدره كابي عبد الله البصري واصحاب ابي هاشم الى انه مجمل وان الاحتجاج في تحريم وطي
الامهات وتحريم اكل الميته والدم واباحة اكل لحوم الانعام بهذه الايات عن صحيح تمسكت
هذه الطايفه بان القول بعموم التحريم والتحليل على العموم بحيث يوصف العين والفعل
جميعا بهما متعذر وبهذه الشبه اورد البيع هذه المسئله في هذا الباب وذلك لان
المحل والحرمه لا يكونان وصفين للاعيان لانهما من باب التكليف الذي هو متوقف
على القدره ولهذا تعلق بهما الثواب والعقاب والاعيان لست بمقدوره لنا فلا
يصلح متعلقه التحريم والتحليل وانما تعلقان بالافعال المقدوره لنا وهي الافعال الاختياريه
واذا كان ذلك لا بد من اضمار فعل يكون هو متعلق التحريم حذرا من اهمال الخطاب
ولا يمكن اضمار جميع الافعال المتعلقه بالعين لان الاضمار خلاف الاصل والضروره تندفع
بما دون الجميع فوجب الاقتصار على البعض غير معين لعدم دلاله اللفظ عليه وكان
مجملا وتمسك الفريق الثاني بان العرف دل قطعا على ان المراد من ذلك تحريم الفعل

المقصود منه فان من اطلع على عرف اللغه ومادس الفاظ العرب لا يتبادر الى فهمه
عند قول القايل لغيره حرمت عليك الطعام والثراب وحرمت عليك النساء سوى
تحريم الاكل والشرب في الطعام والثراب وتحريم الوطي والاستمتاع في النساء ولا يعالجه
شك ٤ ان هذا القدر ليس بتحريم للعين البتة وانه تحريم الفعل المقصود فلا يكون مجملا
وصار كانه قيل حرم عليك نكاح امهاتكم والاستمتاع بهن وحرم اكل عليكم اكل الميته
واحل لكم الطيبات وحرم عليكم شرب الخمر لعينه قال عبد القاهر البغدادي في اصول
اللغه ان الامه باسرها اجمعت قبل هذه الطايفه من القدريه على ان الله سبحانه وتعالى قد دل
على تحريم وطي الامهات والبنات وتحريم الميته والدم وتحليل اكل النعم بهذه الايات اجماعا
لا ريب فيه ويكفرون المتاول لها ويقولون انما حكمنا بكفره لما وله نضلا عن ان يحمل الا معنى
واحدا والا يحتجون عليه الا بظواهر هذه الايات والمخالف في ان هذا دليل باين عن محتمل
مخالف للامه ولا فرق بين مخالفه الامه في ان المراد بهذه الايات ما ذكرنا وبين خلافها
في تحريم الامهات والبنات والميته والدم ممن اجاز احدهما لزمه تجويز الاخر قال وقد
دل عليه ان اللفظ اذا احتمل معنيين وبطل دليل العقل احدهما وجب المصير الى الاخر
ولم يجز التوقف فيه وقد ورد لفظ التحريم والتحليل الى تصرفاتها ولم يدل التوقف
فيهما معنى مع صحه احد المعنيين ببطلان الاخر ولكنا نقول يصح وصف العين بالحرمه
حقيقه كما يصح وصف الفعل بها بمعنى انتفائها بها خروجها من ان يكون محلا للفعل
شرعا كما ان معنى وصف الفعل بالحرمه وخروجه من الاعتبار شرعا فاذا امكن العمل
بحقيقته لا معنى للاضمار لانه ضروري صار اليه عند تعذر العمل بظاهر اللفظ
ولان الحرمه عباره عن المنع قال تعالى وحرمنا عليه المراضع اي منعناه قال جل جلاله
قالوا ان الله حرمها على الكافرين اي منعهم شراب الجنه وطعامها ومنه حرم مكه
اي منع الناس عن الاصطياد فيه وعنده وحرم البيع لمنع العبد عن التصرف في حوائجه
فتوصف الفعل بالحرمه على معنى ان العبد منع عن اشتغاله وتحصيله فصار العبد
ممنوعا والفعل ممنوعا عنه فعرفنا ان وصف العين بالحرمه صحيح وان المنع نوعان
منع الرجل عن الشي كمولك لغلامك لا تاكل هذا الخبز وهو موضوع بين يديه
ومنع الشي عن الرجل بان دفع الخبز من يده او اكل فاذا اضيف التحريم الى الفعل كان

من قبيل النوع الاول فاذا اضيف الى العين كان من النوع الثانى وتطهيرها الحفظ
والحمامه فان الحمامه ان تطهر اثرها فى المحمى بدفع الاعيار عنه ويلزم فعل الحاضن في
العاصد لذلك المحمى لا فى عينه فمتى المحمى عليه اصل الصيانه والحفظ ان تطهر اثره
فى المحفوظ تصيع فى المحفوظ لا فى دفع العاصد الا ان اندفاع العاصد عنه لعدم امكان
الوصول اليه تحصل الصيانه ومنه قول الشاعر

الا ذهب الحافظ والحامى ومانع ضما يوم الخصام

ذكر الامرين لكن المقصود حاصل فى الحالين وهو الصيانه ودفع العدو عن صاحب
المال لان تطهير المحلين فى ذلك ملحق فيه كذا فى شرح الماوردى وهذا النوع
من التحريم فى غايه التوكيد لانتفاء الفعل فيه بالكليه وانقطاع تصور
اصلا فان من مال لعبده لا تشرب الما الذى وهذا لكون تحمل ان شربه لتنا
المحل والعدوه عليه فاما اذا اضيف المولى بعد النهى او شربه كان الاسقامه اقوى
لانقطاع ذلك الاحتمال بفوات المحل صنه الحرمه والحل كارعوا خطابا فاحشا
وذكر الميدانى انما الكرت المعتزله حرمه الاعيان احترازا عن مناقضه مذهبهم
الفاسد فى خلق افعال العباد عن الله تعالى بقولهم ان نهانا يوصف بالقبح والحرمه
مثل الكفر والعاصى لا يجوز نسبه خلق القبيح الى الله تعالى فيلزمهم خلق الاعيان
القبيحه المستقذره من الاخاس والحعلان والخنافس والقرده والخنازير ونحوها
فانكروا قبح الاعيان وقالوا انها ليست بقبيحه وانكروا المحسوس والبات بداية العقول
وانكروا اتصافها بالحرمه لئلا يلزمهم اتصافها بالقبح فان كل محرم يكون موصوفا
بالقبح وعندنا نوعان قبيحه وحسنه كالافعال نوعان قبيحه وحسنه ونوع متوسط
فى الاعيان لا تنفر عنه الطبع ولا تميل اليه فيوصف بالحل والاباحه قوله
كان ذلك امارته لزومه وتحققه يعنى اذا اضيف التحريم الى العين كان حرمه الفعل
اكد والزم واللزوم من امارات الحقيقه حتى جعلنا الفارق بين الحقيقه والمجاز ان
يلزم الحقيقه لا زمه لا ينفى والمجاز لا يلزم لا زما وينفى ما هو كذا للزوم كيف يكون
مجازا لان التحريم استدراك عن قوله فكيف يكون مجازا اى لا يكون مجازا لان تصير
الفعل بابعا فى التحريم بخلاف ما اذا اضيف الى الفعل فانه يكون مقصودا بالتحريم

فتقام المحل مقام الفعل يعنى لما لم يثبت تحريم الفعل مقصودا اذا لم تذكر الفعل يقام
يعنى لما لم يثبت تحريم الفعل مقصودا بادلم يذكر الفعل صريحا واقيم العين مقام الفعل
فى اثبات حرمه الفعل لان العين لما اتصفت بالحرمه ثبت حرمه الفعل ضروره
كما مر واقيمت مقامه فى الاتصاف بالحرمه لان الفعل لم يتق مقصودا شرعا وهذا اى
تحريم الفعل باخراج المحل عن المحليه فى نهايه التحقيق وان كان الفعل فيه تابعا لان
تنفى الفعل فيه وان كان تبعا اقوى من نهيه اذا كان مقصودا كما قررنا فاما ان يحمل
الى التحريم المضاف الى العين مجازا فى العين ليصير الفعل فيها بالنظر الى اصله مشروعا
لبقاء محله كاكل مال العين فعلط فاحش لان فيه اخراج ما هو مقصود واصل
وهو العين عن الاصاله واقامه ما هو تبع وهو الفعل مقامه ولان فيه ابقاء الفعل
فى المحل قوله وشطر من شامل الفقه شطر كل شئ نصفه الا انه يستعمل فى البعض
توسعا فى الكلام واستكثارا للقليل كما قال عليه السلام فى الحائض تقعد شطر عمرها اى
بعضه ومثله فى التوسع قوله صلى الله عليه وسلم الفرائض فانها نصف العلم كذا فى
المغرب والله اعلم بالصواب واليه المرجع والماب تم المجلد الاول من الشرح بحمد الله
ومنه وداعى النزاع منه نهار الاربعا ثانى عشرين شهر ربيع الاول من شهور سنه
ست وعشرين وسبعمايه
الهجره النبويه المحمديه
عليه افضل الصلوه والتسليم اللهم صلى على سيدنا محمد النبى الامى وعلى اله واوراجه وذريته
وسلم تسليما كثيرا
والحمد لله رب العالمين حمدا يوافى نيله ويكافى مزيده اللهم اعمر كاتبه ومالكه وقارئه المسلم
وتيلوه باب حروف المعانى

تعلموا

نهاية المخطوطة